

القرار رقم: م ت / د 101 / ق 16

تفويض المجلس التنفيذي
عن العام 2014 باعتماد الحسابات الختامية للمنظمة

إن المجلس التنفيذي

إذ يشير:

إلى النظام الأساسي للمنظمة.

وإلى النظام المالي والمحاسبي الموحد، المادتين (40 - 46).

وإلى النظام الداخلي للمؤتمر العام.

وبعد الاطلاع على الوثيقة المقدمة رقم م ت/ د 101 / و 16.

يقرر:

- التوصية للمؤتمر العام بتفويض المجلس التنفيذي في اعتماد الحسابات الختامية للمنظمة والصناديق الخاصة (صندوق مكافأة نهاية الخدمة، صندوق الضمان الصحي والاجتماعي) عن عام 2014.

